

ابن هشام

مع عدم كون كل ما فى الأرض من شجرة أقلامًا تكتب الكلمات، وكون البحر الأعظم بمنزلة الدواة، وكون السبعة الأبحر مملوءة مدادًا، وهى تمد ذلك البحر، ويلزم فى الأثر ثبوت المعصية مع ثبوت الخوف، وكل ذلك عكس المراد.

والثالث: أنها تفيد امتناع الشرط خاصة، ولا دلالة لها على امتناع الجواب ولا على ثبوته ولكنه إن كان مساويًا للشرط فى العموم كما فى قولك: لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودًا، لزم انتفاؤه؛ لأنه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء مسببه، وإن كان أعم كما فى قولك: لو كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودًا، فلا يلزم انتفاؤه، وإنما يلزم انتفاء القدر المساوى منه للشرط، وهذا قول المحققين.

ويتلخص على هذا أن يقال: إن «لو» تدل على ثلاثة أمور، عقد السببية والمسببية وكونهما فى الماضى وامتناع السبب، ثم تارة يعقل بين الجزئين ارتباط مناسب، وتارة لا يعقل.

النوع الأول: على ثلاثة أقسام:

ما يوجب فيه الشرع أو العقل انحصار مسببية، الثانى فى سببية الأول نحو: «ولو شئتنا لرفعناه بها» [الأعراف: ١٧٦] ونحو: لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودًا، وهذا يلزم فيه من امتناع الأول امتناع الثانى قطعًا.

وما يوجب أحدهما فيه عدم الانحصار المذكور نحو: لو نام لا تنقص وضوءه، ونحو: لو كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودًا، وهذا لا يلزم فيه من امتناع الأول امتناع الثانى كما قدمنا.

وما يجوز فيه العقل ذلك نحو: لو جاءنى أكرمته؛ فإن العقل يجوز انحصار سبب الإكرام فى المجيء ويرجحه أن ذلك هو الظاهر من ترتيب الثانى على الأول وأنه المتبادر إلى الذهن واستصحاب الأصل، وهذا النوع يدل فيه العقل على انتفاء المسبب المساوى لانتفاء السبب لا على الانتفاء مطلقًا، ويدل الاستعمال والعرف على الانتفاء المطلق.